

# [4961-7174] هل الزنا بإحدى محارم الجار مثل الزنا بزوجته في الإثم؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد يقول السائل الذنب الزنا ببنت الجاري او اخت الجار. مثل الزنا بزوجته. او ان الزنا بزوجته اشد من ذلك الزنا بحليلة الجار او الزنا بمحرمه كله سواء لان الجار ائتمنك - [00:00:00](#)

الجار ائتمنك ونزل بجوارك فاذا خنته فهذا اعظم الخيانة. وقد قال صلى الله عليه وسلم والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا من هو يا رسول الله؟ خاب وخسر - [00:00:19](#)

قال من لا يأمن جاره بوائقه. الجار له حق وقد ائتمنك فاذا خان جاره فهذا اعظم الخيال نعم اليكم سماحة الوالد يقول السائل تقدم معنا في سورة حتى في الجاهلية حتى في الجاهلية كانوا يحترمون - [00:00:35](#)

الجيران ونساء الجيران قال واغض الطرف ان بدت لي جارتي حتى يوارى جارتي مثواها يغض الطرف عنهم وهو جاهل يكابر لان هذه من شيم العرب التي اقرها الاسلام نعم - [00:00:55](#)